الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

Distr.
LIMITED

A/C.2/34/L.123
12 December 1979
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الدورة الرابعة والثلاثون
البند ٥٥ (أ) من جدول الأعمال

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي : تقرير اللجنة الجامعة المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٣٢/١٧٤

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة (ا . احسان) على أساس مشاورات غير رسمية أجريت حول مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/34/L.16

تدابير خاصة لصالح أقل البلدان نموا من بين البلدان النامية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٣٣/١٤٩ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ الذي أوصت فيه ، في جملة أمور ، بأن تنفذ البلدان المتقدمة النمو ، وكذلك المنظمات الدولية والمؤسسات المالية المختصة الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ، التدابير الخاصة لصالح أقل البلدان نموا من بين البلدان النامية ، كما أوصت الجمعية العامة وهيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة ،

واذ تشير أيضا الى التدابير الخاصة لصالح أقل البلدان نموا من بين البلدان النامية التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في قراريه ٦٢ (د - ٣) المؤرخ في ١٩ أيار/مايو ١٩٧٢ (١) و ٩٨ (د - ٤) المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٧٦ (٢) ، وكذلك قرار مجلس التجارة والتنمية ١٦٥ (د إ - ٩) المؤرخ في ١١ آذار/مارس ١٩٧٨ (٣) ،

---

(١) أنظر أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة الثالثة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.73.II.D.4) المرفق الأول ، ألف .

(٢) المرجع نفسه ، الدورة الرابعة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.76.II.D.10 والتصويب) الجزء الأول ، الفرع ألف .

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥ (A/33/15) ، المجلد الأول ، الجزء الثاني ، المرفق الأول .

واذ تكرر تأكيد مقرر الدورة الخامسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الوارد في قراره ١٢٢ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (٤) بالشروع في تنفيذ برنامج عمل جديد وشامل لصالح أقل البلدان نموا ، باعتباره واحدا من أولوياته الرئيسية ،

واذ تلاحظ أن المرحلة الأولى من هذا البرنامج تدعو الى بذل جهد فورى لمواجهة الحالة الحرجة لأقل البلدان نموا في شكل برنامج عمل فورى للفترة ١٩٧٩ - ١٩٨١ ، لتقديم مساعدة موسعة الى حد كبير الى أقل البلدان نموا ، ترمي الي :

(أ) اعطاء دفعة فورية لاقتصاداتها ودعم فورى للمشاريع الهادفة الى تلبية الحاجات الاجتماعية الملحة للغاية ؛

(ب) تمهيد السبيل لجهود انمائية طويلة الأجل ، شاملة وأكبر من ذلك بكثير ،

واذ تضع في اعتبارها أن المشاكل الهيكلية والاقتصادية الأساسية التي تواجه أقل البلدان نموا هي من الحدة بحيث يلزم معها اتخاذ تدابير اضافية استثنائية ، توضح خصيصا في برنامج العمل الجديد الشامل لصالح أقل البلدان نموا ، المذكور أعلاه ، باعتبار ذلك اسهاما أساسيا في اقامة النظام الاقتصادى الدولي الجديد ،

واذ تضع في اعتبارها أيضا أن التدابير الخاصة التي تم تنفيذها حتى الآن لصالح أقل البلدان نموا لم تؤد عموما الا الى نتائج ضئيلة وغير مرضية نسبيا ، وأن معدل النمو بالقيمة الحقيقية للناتج القومي الاجمالي للفرد في تلك البلدان قد هبط في الفترة ١٩٧٠ - ١٩٧٨ ،

واذ تؤكد الحاجة الى التوسع الى حد كبير في نقل المساعدة الانمائية الرسمية الى أقل البلدان نموا في سياق زيادة عامة للمساعدة الانمائية الرسمية لجميع البلدان النامية بقصد بلوغ الرقم المستهدف البالغ ٧ر٠ في المائة ،

واذ تؤكد كذلك ضرورة ورود دعم خارجي قريبا من البلدان المتقدمة النمو ومن البلدان النامية التي هي في وضع يمكنها من ذلك ، ومن المؤسسات الانمائية المتعددة الأطراف ، ومن مصادر أخرى ،

١ - تؤيد برنامج العمل الجديد الشامل لصالح أقل البلدان نموا الوارد في قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٢ (د - ٥) ؛

٢ - تهيب بالبلدان المانحة أن تنفذ على وجه السرعة الالتزامات التي عقدتها ، فيما يتعلق بالفقرة ١٣ من قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٢ (د - ٥) ، بشأن تقديم المساعدة الانمائية الرسمية الى أقل البلدان نموا ؛

---

(٤) أنظر TD/268 الجزء الأول ، الفرع ألف .

٣ - تهيب بالبلدان المانحة أن تنظر على وجه السرعة ، كخطوة نحو تنفيذ برنامج العمل الفورى ، في أفضل طريقة ينبغي لها أن تقدم بها المساعدة بصورة ثنائية أو بالسبل المناسبة المتعددة الأطراف ، مثل برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، وصندوق التدابير الخاصة لصالح أقل البلدان نموا التابع لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية ، استجابة لطلبات أقل البلدان نموا للدعم المالي الاضافي الفورى على النحو المتوخى في الفقرة ٣ (ج) من قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٢ (د - ٥) ، لضمان توفير موارد كافية لتعزيز الأنشطة التي تضطلع بها أقل البلدان نموا نفسها ؛

٤ - تحيط علما بأن هذه المساعدة الاضافية ستكون لعام ١٩٨٠ ولن تؤثر تأثيرا ضارا ، بأى شكل من الأشكال ، على حصة أقل البلدان نموا في الأرقام الارشادية للتخطيط الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة الانمائي التي سينظر فيها لدورة البرمجة الثالثة ؛

٥ - ترجو من الفريق الحكومي الدولي المعني بأقل البلدان نموا والتابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، والمقرر أن يعمل بوصفه اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نموا ، أن يرصد التقدم المحرز في اطار برنامج العمل الفورى ، وأن يدعو ، بوجه خاص ، المانحين ، وكذلك أقل البلدان موا في حدود امكانياتها ، الى الابلاغ عن الخطوات التي يتخذونها لتنفيذ هذا البرنامج ؛

٦ - توصي بأن تكون المساعدة الانمائية الرسمية الى أقل البلدان نموا على شكل منح ، كقاعدة عامة ، وأن تكون القروض المقدمة الى هذه البلدان ، عند تقديمها بموجب اتفاقات متبادلة ، بشروط ميسّرة للغاية ؛

٧ - تحث البلدان المتقدمة النمو التي لم تفعل ذلك بعد ، على اتخاذ خطوات في أسرع وقت ممكن لتطبيق النتائج المعتمدة في اطار الجزء ألف من قرار مجلس التجارة والتنمية ١٦٥ (د-ا - ٩) ، تطبيقا تاما ؛

٨ - تحث البلدان المانحة والمؤسسات الانمائية المتعددة الأطراف على زيادة ما تخصصه من موارد مالية ومساعدة تقنية لدعم الأنشطة التي تهدف الى تحويل الخصائص الهيكلية الرئيسية لأقل البلدان نموا ؛

٩ - تدعو جميع المؤسسات الانمائية الدولية والوكالات المتخصصة ، وكذلك المؤسسات المانحة الثنائية ، واللجان الاقليمية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية ذات الصلة ، الى اعطاء أولوية عالية للتدابير الخاصة لصالح أقل البلدان نموا ، والى تأييد برنامج العمل الجديد الشامل لصالح أقل البلدان نموا تأييدا تاما ؛

١٠ - تدعو كذلك اللجنة التحضيرية للاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة الى أن تأخذ في الاعتبار تماما ، لدى صياغة الاستراتيجية الانمائية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ، المشاكل الخاصة والملحّة التي تواجهها أقل البلدان نموا ؛

١١ - ترجو من الأمين العام أن يضمّن التقرير التحليلي الذى سيقدمه الى الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية التي ستعقد في عام ١٩٨٠ عن تنفيذ النظام الاقتصادى الدولي الجديد ، وهو التقرير المطلوب في قرار الجمعية ٣٣/١٩٨ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني /يناير ١٩٧٩ ، تقييما لحالة أقل البلدان نموا وكذلك استعراضا لتنفيذ التدابير الخاصة المطلوبة في هذا القرار .

- - - - -